رسالة في معنى البدعة

للعالم العثماني عبد الباقي عارف بن محمد بن مصطفى الروميّ

العثمانيّ الحنفيّ (ت١١٢٥هـ/١٧١٣م)

Message in the meaning of heresy

The Ottoman scholar Abd al-Baqi Aref bin Muhammad bin Mustafa al-Rumi

al-Othmani al-Jafi, who died in the year (1125 AH / 1713 AD)

دراسة وتحقيق

study and investigation

د. صابر عبد الكريم أحمد خليفة الجبوري

Dr. Saber Abdul Kareem Ahmad Khalifa Al Gbory

مدير قسم مركز السنة النبوية وإحياء التراث

Director of the Department of the Sunnah of the Prophet

and Heritage Revival

Iraq Baghdad - العراق بغداد

Algbory saber@ gmail.com

009647718594171 - 006947516634996

مستخلص البحث

إنَّ الأمام عبد الباقي عارف بن محمد بن مصطفى الروميّ العثمانيّ الحنفيّ الذي سنتحدث عنه في هذه المقالة هو العالمُ والمدرّس والقاضي بعسكر روم إيلي والشاعر والأديب والخطّاط، تُوفي في القرن الحادي عشر, ومخطوطته التي سنحققها عبارة عن رسالةٍ لطيفةٍ حول معنى البدعة الَّشرعيَّ واللغويَّ وبيان تقسيمها واختلاف العلماء في مدلولاتها، حيث ذكر بعض الأحاديث والأثار وأقوال العلماء وناقشها مستنداً في ذلك إلى علوم مختلفة كالنحو والبلاغة والحديث النبويّ... .

وقد جاء هذا البحث على قسمين:

القسم الأولَ: الدراسة، وَيتضمن تعريفاً موجزاً للمؤلف, ووصفَاً للرسالة مع توثيق نسبته إلى المؤلف، وَبيان المنهج المستخدم في التحقيق.

وأما القسم الثاني: فقد حقّقنا الرسالة المذكورة بالمقارنة بين النسختين اللتين استطعنا الحصولَ عليهما، وفي الخاتمة كتبنا أهمَّ ما توصلنا إليه من نتائج.

mustakhlas:

The imam Abd al-Baqi Aref bin Muhammad bin Mustafa al-Roumi al-Uthmani al-Jafi, who we will talk about in this article, is the scholar, teacher, judge in Askar Rum Eli, poet, writer and calligrapher, he died in the eleventh century, and his manuscript that we will investigate is a nice treatise on the legal and linguistic meaning of heresy and an explanation of its division and scholarly difference in their meanings, where he mentioned some hadiths, antiquities, and sayings of scholars and discussed them based on different sciences such as grammar, rhetoric, and the hadith of the Prophet ...

This research came in two parts:

The first section: the study, which includes a brief definition of the author, a description of the thesis with documentation of his attribution to the author, and an indication of the methodology used in the investigation.

As for the second section: we have verified the aforementioned thesis by comparing the two versions that we were able to obtain, and in the conclusion we have written the most important findings that we have reached.

Keywords: Abd al-Baqi - Aref Effendi - investigation - the meaning of heresy - manuscript.

المقدمة

الحمد للهَ ربَّ العالمين, والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد, وعلى آله وصحبه, والتابعين ومن سار على نهجهم إلى يوم الدِّين؛ أماَّ بعدُ:

فمن المعلوم أنَّ اللهَ سبحانه وتعالى قد أكمل دينه قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾[1], وشرع لنا الأحكام وأمر نبيه صلى الله عليه وسلم بالاتباع قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ ٱتَّبِعْ مَآ أُوحِيَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾[2], وجعل طريق النجاة في الاتباع, وطريق الهلاك في الابتداع قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾[3], وأمرنا صلى الله عليه وسلم بالاتباع, قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بن مسعود - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: «اتَّبِعُوا وَلَا تَبْتَدِعُوا، فَقَدْ كُفِيتُمْ»[4], «وقوله فقد كُفيتم»، نعم نحن كُفينا بكتاب الله عز وجل وبما صَحَّ مِنْ سُنَّةِ رسوله صلى الله عليه وسلم، فلسنا بحاجة إلى أن نأتي ببدع نزعمُ أنّنا نقرب الناس بها إلىَ ربَّهم تبارك وتعالى, وَلعَلَّ أشهرَ من تَكَلَّم في البدع الإمام الشاطبيّ في كتابيه: الاعتصام والموافقات, لجلالة قدره وعلمه, بعد أن نضجت مقالات الفرق والمتكلمين فيها.

المبحث الأول: حياة المؤلف الشخصية, والعلمية.

المبحث الثاني: الَّنصُّ المُحَّققُ:

---

(١) سورة المائدة آية ٣.

(٢) سورة الأنعام آية١٠٦.

(٣) سورة الأنعام آية١٥٣.

(٤) سنن الإمام الدارمي, (٢٨٨/١).

المبحث الأول
حياة المؤلف الشخصي، والعلمية

أولاً: اسمه وشهرته:

اسمه: «عَارِف الرُّومِي - عبدا لباقي بن مُحَمَّد الْمَدْعُو بعارف القاضى بعسكر روم ايلى الْحَنَفِيّ الْمُتَوفَّى سنة ١١٢٥ خمس وَعشْرين وَمِائَة والف»[١].

نشأته: لقد كان -رحمه الله-, أديباً, وناظماً, ونحوياً؛ ولكن لم تسعفنا كُتُب التراجم المتوفرة بذكر مراحل نشأته -رحمه الله-, فكلُّ الذي ذكر في الكتب أنّه كان قاضياً بمصر[٢], وكذلك بعسكر روم إيلي[٣], كما أنه كان خطَّاطاً؛ بل كان معلماً للخط[٤].

مكانته: يُعَدُّ الإمامُ عبد الباقي عارف بن محمد بن مصطفى الروميّ العثمانيّ الحنفيّ من العلماء الكبار الذين عاشوا في عهد الدولة العثمانية، وكان أديباً, وناظماً, ونحوياً.

المناصب التي شغلها: كان قاضياً بمصر, و كان معلماً للخط، وله مؤلفات كثيرة وآثار نافعة، وفي هذه البحث سنستعرض حياته وآثاره، ثم سنحقق أحد آثاره وهي رسالته في معنى البدعة.

مؤلفاته: للمؤلف -رحمه الله- العديد من المؤلفات المتنوعة والمفيدة, في كثير من فنون العلم والمعرفة؛ أبرزها ما يلي:

١- امرة نفيسة فِي النَّحْو (لم اقف عليه).

٢ - تخميس قصيدة بانت سعاد لكعب بن زهير/ (مخطوط).

٣ - تعريب رسالة العصام في الحقيقة والمجاز(لم اقف عليه).

٤ - تقديم المجلة الرابعة إلى الفاضل أحمد باشا(لم اقف عليه).

٥ - ديوان عبد الباقي عارف - في الأدب(لم اقف عليه).

٦ - سير النَّبِي ﷺ تركي(لم اقف عليه).

٧ - شرح وصاف (لم اقف عليه).

---

(١) هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين, إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت: ١٣٩٩هـ), (٤٩٦/١).

(٢) نفحة الريحانة ورشحة طلاء الحانة محمد أمين بن فضل الله «ت: ١١١١هـ», (١٣/١).

(٣) هدية العارفين, (٤٩٦/١)، وروم إيلي ؛ تسمى باللغة التركية: روملي، وهي إحدى الولايات الكبيرة في الدولة العثمانية.

(٤) سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر للحسيني, (٤٢/١).

٨ - شرح حديثين من أحاديث النبي ﷺ (لم اقف عليه).

٩ - شرح قصيدة عبد الله باشا, بحث منشور المركز القومي للبحوث غزة.

١٠ - كتاب التشريفات في الخصائص والمعجزات (لم اقف عليه).

١١ - معراجيه منظومة تركية (مخطوط).

١٢ - المعرفة والنكرة - في النحو (لم اقف عليه).

١٣ - معنى البدعة، وهي رسالتنا هذه.

١٤ - مناهج الاصول الدِّينِيَّة إِلَى مسالك المطالب اليقينية فِي علم الْكَلَام تركي (لم اقف عليه)[١].

وفاته: توفي المؤلف -رحمه الله- في سنة ١١٢٥هـ[٢].

ثانياً: التعريف بالنسخ وتوصيفها وصور عنها

أولا: تعريف عام بموضوع الرسالة: تحدثّ الإمام عبد الباقي عارف في رسالته عن معنى البدعة من جهة اللغةِ ووضح السببِ من تأليفه لهذه الرسالة، حيث أشار إلى ذلك بقوله:» يكشف حنادس[٣] الشبّه عن وجوه البدع», ثم ذكر طرف حديثين, وبدأ في شرح لفظ البدعة لغوياً, واعتذر -رحمه الله- عن ذكر المصادر التي رجع إليها بقوله: « ولم يكن معي ما أرجع اليه من مولَّفٍ عتيد, ومادة أستمِدُ منها لاطريفٍ ولاتليد», ثم بيّن معنى البدعة وشرحها وبيان الصواب.

ثانياً: وصف النسخ:

أ- النسخة الأولى: وصف النسخة المعتمد عليها مكان وجودها مكتبة عاطف أفندي بتركيا وضمن مجموع برقم: (٢٨١٨)، عدد لوحات الرسالة من:١-٣، سنة: ١١٠٦هـ. عدد الأوراق: في لوحتين كبيرتين بخط دقيق. تاريخ النسْخ: أوائل شهر ذي الحجة سنة: ١١٠٦هـ. اسم الناسخ: خليل بن حسين. الملاحظات: نسخة كاملة مكتوبة بخط التعليق الفارسيّ الجيد. مقابلة على نسخة المؤلف. ورمزنا لهذه النسخة بالرمز (ح)، أي نسخة, واعتبرتها الأصل لكونها كاملة وليس فيها سقط.

---

(١) معجم تاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم علي الرضا قره بلوط, (ص١٥٢٨).

(٢) هدية العارفين, (٤٩٦/١).

(٣) الحِنْدِس، بالكَسْر: الليلُ المُظلِم، يُقَال: لَيْلٌ حِنْدِسٌ، وليلةٌ حِنْدِسَةٌ، وعبارةُ الصِّحَاح: الليلُ الشديدُ الظُّلْمَة، وَمِنْه الحَدِيث: فِي لَيْلَةٍ ظَلْمَاءَ حِنْدِسٍ أَي شديدةِ الظُّلمَة. الحِنْدِس: الظُّلمَة، عَن ابْن الأَعْرابِيّ، وَمِنْه حديثُ الحسنِ: قامَ الليلَ فِي حِنْدِسِة. ج حَنادِس. وَتَحَنْدَسَ الليلُ: أَظْلَم أَو اشتدَّ ظلامُه. وتَحَنْدَسَ الرجلُ: سَقَطَ وضَعُفَ، نَقله الصَّاغانيّ فِي حدس. تاج العروس من جواهر القاموس, محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (ت: ١٢٠٥هـ), (٥٦١/١٥).

ب- النسخة الثانية: ورمزت لها بالحرف(خ) وهي موجودة في مكتبة عاطف أفندي بتركيا ضمن مجموع برقم: (٢٨٢٢)؛ من: ٢-٧، عدد الأوراق: ٦ لوحات. الملاحظات: نسخة كاملة مكتوبة بخط التعليق الفارسي الجيد. وخطها أوضح من نسخة الأصل لكن لم يذكر في الورقة الأخيرة منها تاريخ الفراغ منها ولا اسم الناسخ.

ثالثاً: منهجي في التحقيق:

١ - اعتمدنا على النسخة المخطوطة (ح) كأصل في التحقيق؛ وذلك لكونه واضحة, وفي حال اختلاف النسختين في عبارة ما أشرنا في الهامش إلى عبارة (خ).

٢ - قمنا بتخريج الآيات والأحاديث وعزونا المصادر والمراجع التي رجع إليها عارف أفندي في الهامش ما أمكن.

٣- تعريف الكلمات الغريبة.

٤- توضيح العبارات الغامضة.

رابعاً: صور عن النسخ:

نسخة مصورة من النسخة (ح) وهي الأصل من ضمن عملي.

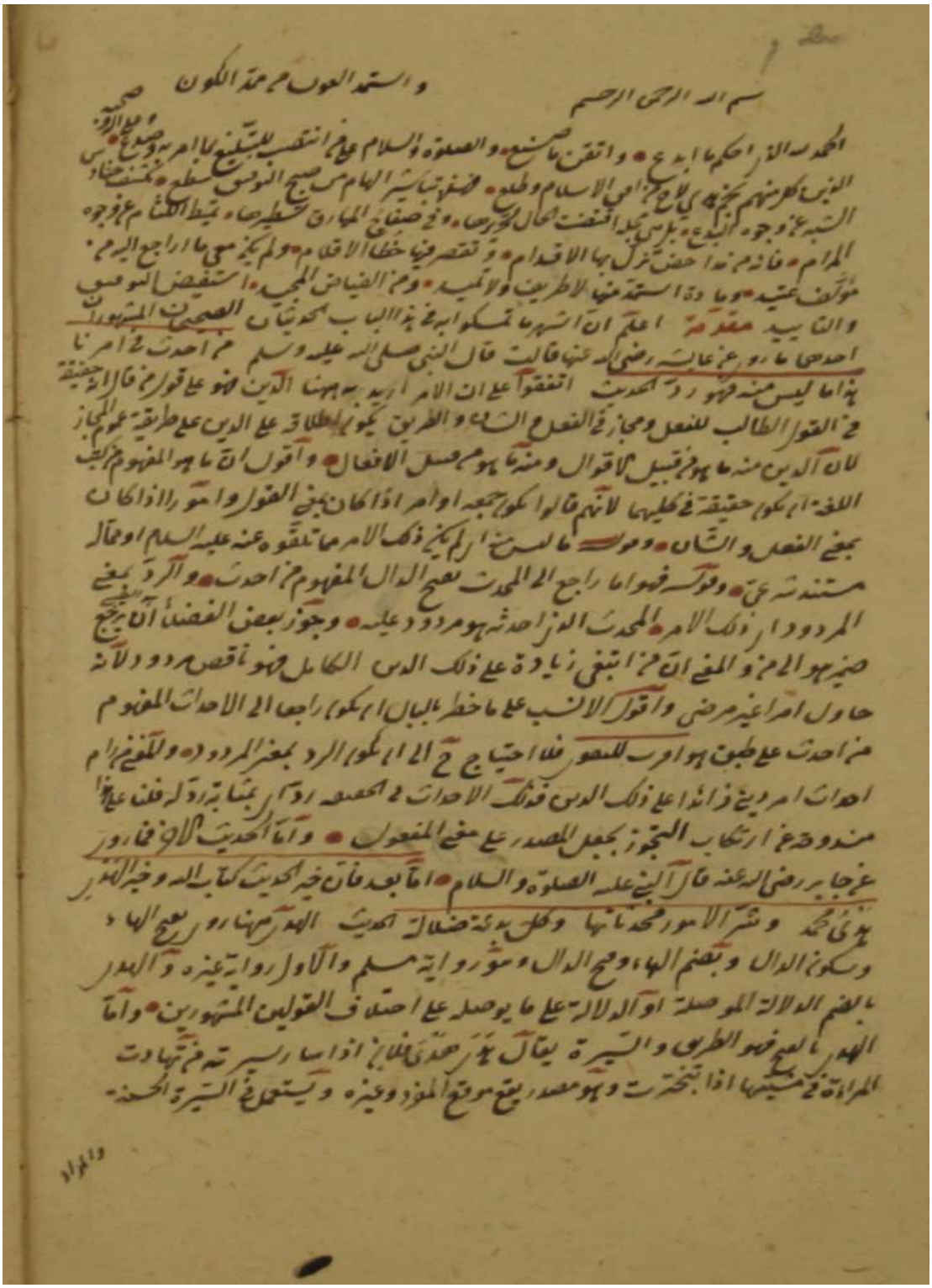

نسخة مصورة من النسخة (ح).

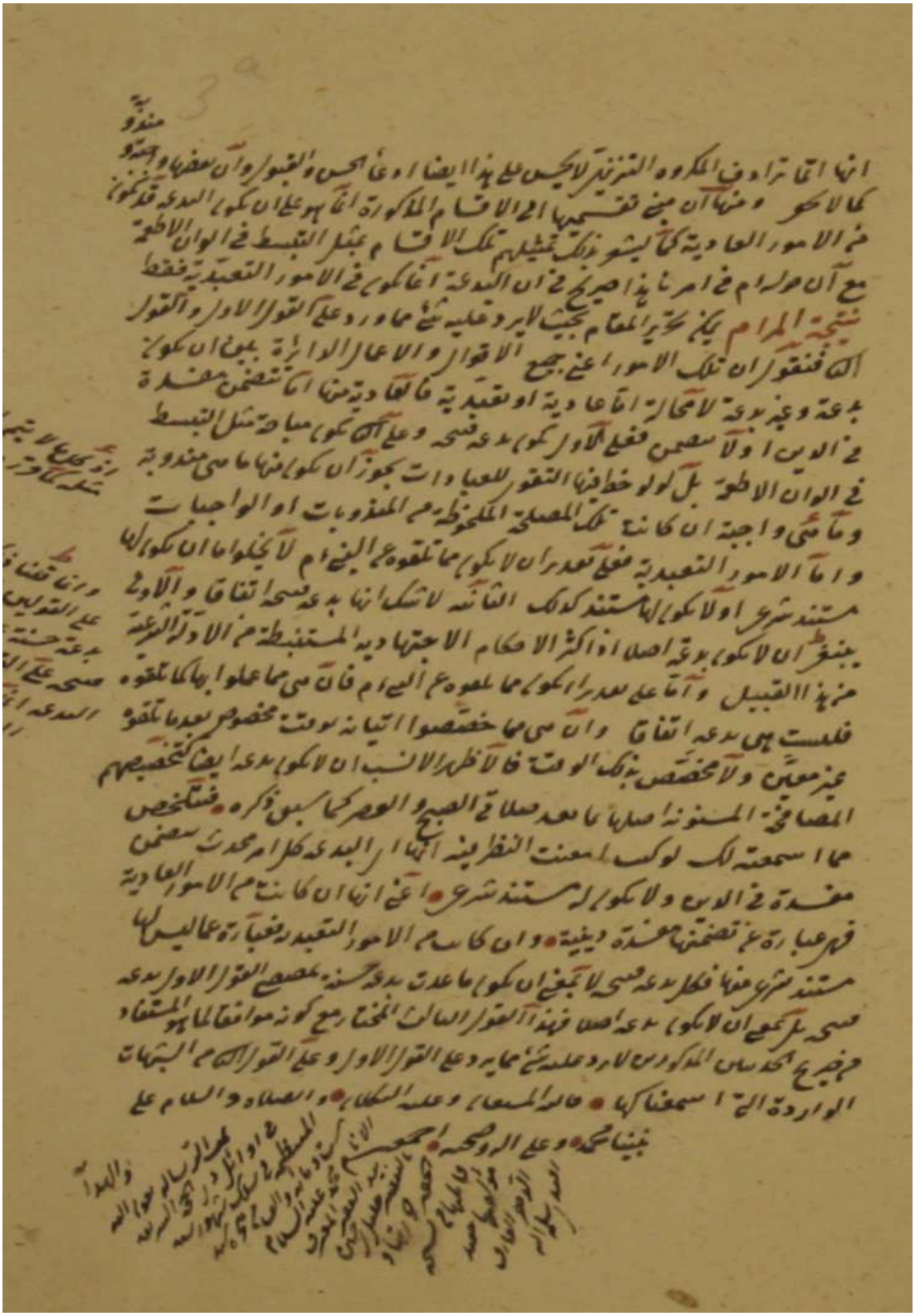

نسخة مصورة من النسخة (خ) وهي من ضمن عملي .

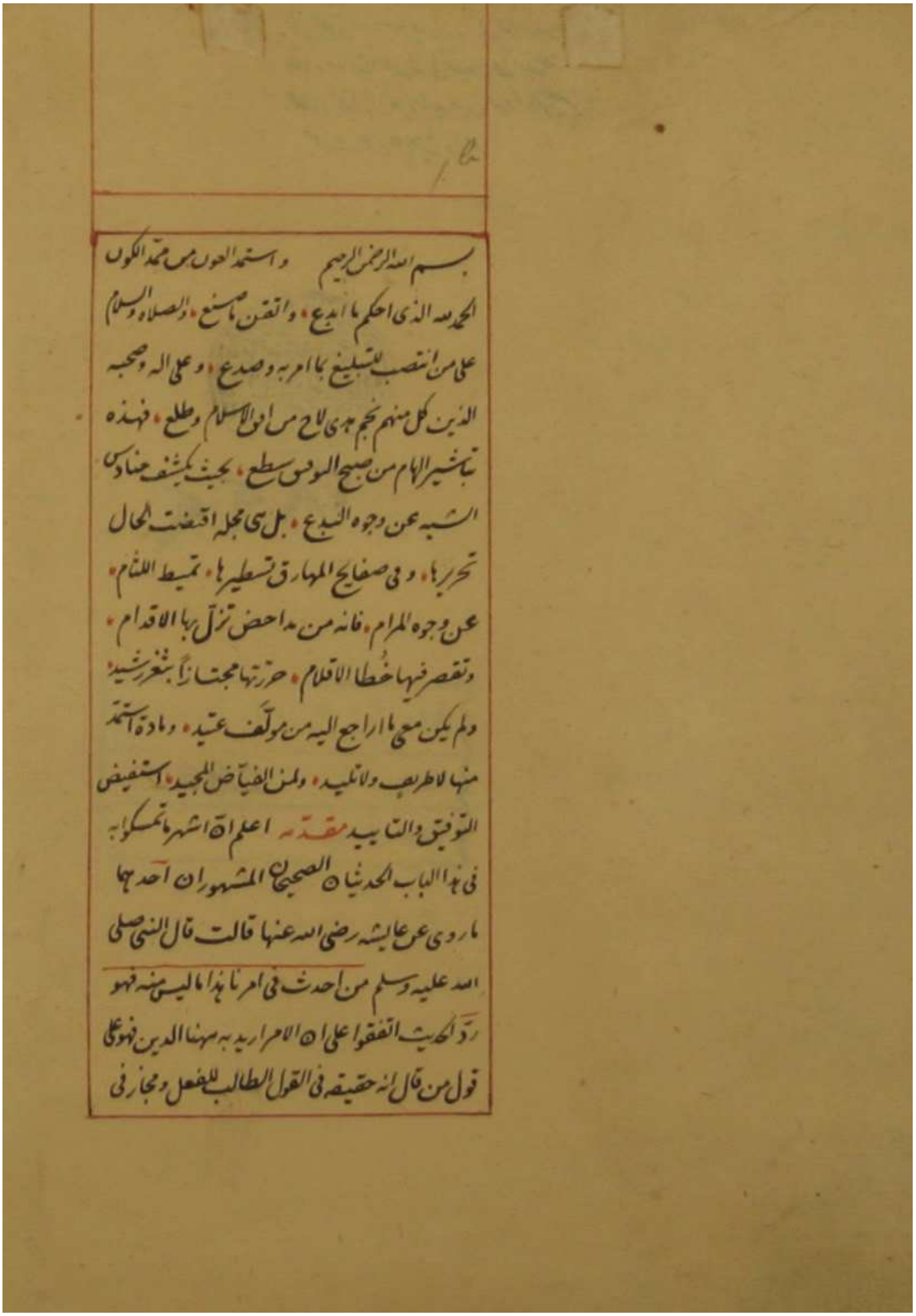

بسم الله الرحمن الرحيم واستمد العون من محمد الكون
الحمد لله الذي احكم ما ابدع، واتقن ما صنع، والصلاة والسلام
على من انتصب للتبليغ بما امر به وصدع، وعلى اله وصحبه
الذين كل منهم نجم هدى لاح من افق الاسلام وطلع، فهذه
تباشير الهام من صبح الوحي سطع، بحيث يكشف حنادس
الشبه عن وجوه البدع، بل هي مجلة اقتضت الحال
تحريرها، وهي صفايح المهارق تسطيرها، تميط اللثام،
عن وجوه المرام، فانه من مداحض تزل بها الاقدام،
وتقصر فيها خطا الاقلام، حررتها مجتازاً بشغر رشيد،
ولم يكن معي ما اراجع اليه من مؤلف عتيد، ومادة استمد
منها لاطريف ولا تليد، ولمن الفياض المجيد استفيض
التوفيق والتاييد مقدمة اعلم ان اشهر ما تمسكوا به
في هذا الباب الحديثان الصحيحان المشهوران احدهما
ما روي عن عايشة رضي الله عنها قالت قال النبي صلى
الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو
رد الحديث اتفقوا على ان الامر اريد به ههنا الدين فهو على
قول من قال انه حقيقة في القول الطالب للفعل ومجاز في

نسخة مصورة من النسخة (خ)

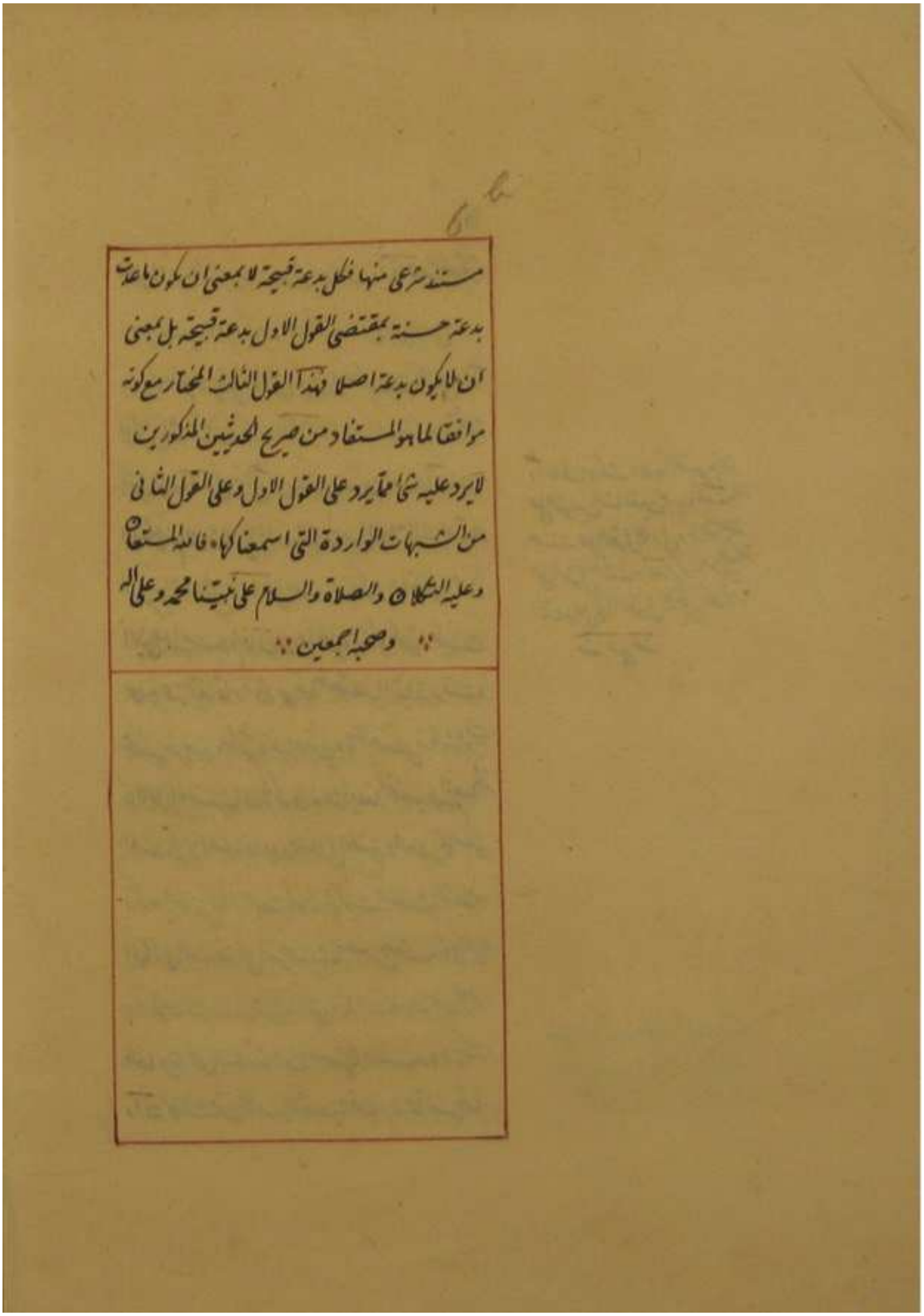
مستند شرعي منها فكل بدعة قبيحة لا بمعنى ان يكون ما عدا
بدعة حسنة بمقتضى القول الاول بدعة قبيحة بل بمعنى
ان لا يكون بدعة اصلا فهذا القول الثالث المختار مع كونه
موافقا لما هو المستفاد من صريح الحديثين المذكورين
لا يرد عليه شئ مما يرد على القول الاول وعلى القول الثاني
من الشبهات الواردة التي اسمعناكها، فالله المستعان
وعليه التكلان ۞ والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله
وصحبه اجمعين

المبحث الثاني
النَّصُّ المُحَقَّقُ

بسم الله الرحمن الرحيم

واستمدُّ العوَن منَ مُمّدِ الكَونِ, الحمدُ لله الذي أَحكَم ما أبدَع, وأَتقنَ ما صَنَعَ, والصلاة والسلام على من انتصَبَ للتّبليغ بِما أمر به وصَدَع, وعلى آله وصحبه, الذين كُلٌّ منهم نَجمٌ بدى لاحَ من أفُق الإسلامِ وَطلع, فهذه تباشير إلهامِ من صُبْحِ التوفيق سَطعَ, يكشفُ[1] حنادس[2] الشَّبه عن وجوه البِدَع, بل من مجله اقتضت الحال تحريرها, وفي صفائح المهارق[3] تسطيرها, تميط اللثام, عن وجوه المرام, فإنَّه من مَداحضِ[4] تزلُّ بها الأقدام, وتُقصَّر فيها خُطا الأقلام,[5] ولم يكن معي ما أرُاجِعُ إليه من مولَّف عتيدٍ[6], ومادة استمد منها لا طَريفٍ ولا تليدٍ, ومن الفّياضِ المجيدِ, استفيض التوفيقِ والتأييدِ.

مقدّمة: أعلم أنّ أشْهَر ما تمسكوا به في هذا الباب: الحديثان الصحيحان المشهوران أحدهما ما رُوي عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال الْنبُي ﷺ: ((مَنْ أحَدثَ في أَمْرِنَا هذا ما لَيْسَ مِنْهُ فهو رَدّ[7]))

---

(١) في (خ) بحيث يكشف.

(٢) الحندس: الليل الشديد الظلمة, معجم ديوان الأدب, أبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم بن الحسين الفارابي، (ت: ٣٥٠هـ), (٥٢/٢).

(٣) المَهَارق: الصحائف. وَقَالَ أَبُو زيد: يُقَال: هَرِيقُوا عَنْكُم أوّلَ اللَّيْل فحمةَ الليلِ؛ أَي: انزلوا، وَهِي سَاعَة يَشُقُّ فِيهَا السّير على الدوابّ حَتَّى يمْضِي ذَلِك الْوَقْت، وَهُوَ مَا بَين العَشَاءين., تهذيب اللغة, محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (ت: ٣٧٠هـ), (٢٥٩/٥).

(٤) دَحَضَهُ وأَدْحَضَهُ: أَزْلَقَهُ. وَفِي صِفَةِ المَطَرِ: فدَحَضَت التِّلاَعَ، أَي صَيَّرَتْهَا مَزْلَقَةً. والدَّحْضُ: الدَّفْعُ كالإِدْحاض: والمَاءُ الَّذِي يَكُون عَنْه الزَّلَقُ، والجَمْع الأَدْحَاض. يُقَال: وَقَعُوا على الأَدْحَاضِ. ومَزَلَّةٌ مِدْحَاضٌ: يُدْحَضُ فِيهَا كَثِيراً، والجَمْع مَدَاحِضُ., تاج العروس من جواهر القاموس, محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (ت: ١٢٠٥هـ), (١٨/ ٣٢٨).

(٥) في (خ) حرّرتّها مجتازاً بثغر رشيد.

(٦) العَتِيدُ الحاضِرُ المُهَيأُ. القاموس المحيط, مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (ت: ٨١٧هـ), (٢٩٧/١).

(٧)(صحيح الامام البخاري, محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت: ٢٥٦هـ), كتاب الصلح, باب إِذَا اصْطَلَحُوا عَلَى صُلْحِ جَوْرٍ فَالصُّلْحُ مَرْدُودٌ, (٢٤٠/٣), ٢٦٩٧, صحيح الإمام مسلم بن الحجاج «ت: ٢٦١هـ», بَابُ نَقْضِ الْأَحْكَامِ الْبَاطِلَةِ، وَرَدِّ مُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ, (٣/ ١٣٤٣), ١٧١٨.

الحديث[1] اتفقوا على أنَّ الأمر أُرِيدَ به ههنا الَّدينُ[2] فهو على قول من قال: إنَّهُ حقيقة[3] في القولِ الطالب للفعل ومجاز[4] في الفعل والشأن, والطّريق يكون اطلاقه على الَّدين على طريقة عُموم المجاز؛ لأنَّ الَّدينَ منه ما هو من قُبيل الأقوالِ, ومنه ما هو من قُبيلِ الأفعال.

وأقول إنَّ ما هو المفهوم من كُتب اللغة أنْ يكون حقيقةً في كليهما؛ لأنهم قالوا: يكون جمعه أوامر إذا كان بمعنى القول[5], وأموراً إذا كان بمعنى الفعل والشأن, وقوله ما ليس منه[6] أي لم يكن ذلك الأمر مما تلقّوه عنه عليه السلام[7] أو مِمَّا له مُستندٌ شرَعيٌّ, وقولهُ: فَهوَ إمَّا راجع إلى الُمحَّدث بفتح الدال المفهوم

---

(١))) قَوْلُهُ ﷺ (مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هذا ماليس مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ) وَفِي الرِّوَايَةِ الثَّانِيَةِ مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ قَالَ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ الرَّدُّ هُنَا بِمَعْنَى الْمَرْدُودِ وَمَعْنَاهُ فَهُوَ بَاطِلٌ غَيْرُ مُعْتَدٍّ بِهِ وَهَذَا الْحَدِيثُ قَاعِدَةٌ عَظِيمَةٌ مِنْ قَوَاعِدِ الْإِسْلَامِ وَهُوَ مِنْ جَوَامِعِ كَلِمِهِ ﷺ فَإِنَّهُ صَرِيحٌ فِي رَدِّ كُلِّ الْبِدَعِ وَالْمُخْتَرَعَاتِ وَفِي الرِّوَايَةِ الثَّانِيَةِ زِيَادَةٌ وَهِيَ أَنَّهُ قَدْ يُعَانِدُ بَعْضُ الْفَاعِلِينَ فِي بِدْعَةٍ سَبَقَ إِلَيْهَا فَإِذَا احْتُجَّ عَلَيْهِ بِالرِّوَايَةِ الْأُولَى يَقُولُ أَنَا مَا أَحْدَثْتُ شَيْئًا فَيُحْتَجُّ عَلَيْهِ بِالثَّانِيَةِ الَّتِي فِيهَا التَّصْرِيحُ بِرَدِّ كُلِّ الْمُحْدَثَاتِ سَوَاءٌ أَحْدَثَهَا الْفَاعِلُ أَوْ سُبِقَ بِإِحْدَاثِهَا وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ دَلِيلٌ لِمَنْ يَقُولُ مِنَ الْأُصُولِيِّينَ إِنَّ النَّهْيَ يَقْتَضِي الْفَسَادَ وَمَنْ قَالَ لَا يَقْتَضِي الْفَسَادَ يَقُولُ هَذَا خَبَرُ وَاحِدٍ وَلَا يَكْفِي فِي إِثْبَاتِ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ الْمُهِمَّةِ وَهَذَا جَوَابٌ فَاسِدٌ وَهَذَا الْحَدِيثُ مِمَّا يَنْبَغِي حِفْظُهُ وَاسْتِعْمَالُهُ فِي ابطال المنكرات واشاعة الاستدلال به), المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج, أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ), (١٦/١٢).

(٢) «الْأَمر هَاهُنَا المُرَاد بِهِ الدّين, وَالْحَدَث فِيهِ: مَا يناقضه ويضاده.», ينظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي «ت: ٥٩٧هـ», (٢٥٨/٤).

(٣) «حقيقة [مفرد]: ج حقائِقُ: مؤنَّث حقيق, شيءٌ ثابت قطعًا ويقينًا «هذه شهادة مطابقةٌ للحقيقة- قد تُلامُ الحقيقة لكنَّها لن تخجل [مثل] « أهل الحقيقة: المتصوّفة- تقصّي الحقائق: استكشافها، تتبُّعها والتَّيقُّن منها- حقائِقُ أبديَّة: مبادئ أو قوانين مطلقة محيطة بجميع الموجودات- حقائق علميَّة: مقطوع بها- حقيقةً: في الواقع فعلاً- حقيقةً بديهيَّة: تُثبت نفسَها- حقيقةً واقعة: ما هو أمر واقع وليس على سبيل المصادفة- حقيقةً واقعيّة: الوجود ذهنيًّا أو عينيًّا- نصف الحقيقة: بيان أو إفادة تحذف بعض الحقائق الضروريّة بهدف التَّضليل والغشّ والخداع», معجم اللغة العربية المعاصرة, د أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل, (٥٣٣/١).

(٤) «المجاز: الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له بالتحقيق في اصطلاح التخاطب به مع قرينة مانعة عن إرادته أي عن إرادة معناها في ذلك الاصطلاح», التوقيف على مهمات التعاريف, زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت: ١٠٣١هـ), (٢٩٧/١).

(٥) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير, أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت: نحو ٧٧٠هـ), (٢١/١).

(٦) وقوله : « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردٌّ « ؛ أي : من اخترع في الشرع ما لا يشهد له أصل من أصوله فهو مفسوخ ، لا يعمل به ، ولا يلتفت إليه ؛ وفيه حجَّة : على أن النهي يدلُّ على الفساد . وهو قول جمهور الفقهاء», ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم, الشيخُ الفقيهُ الإمام أبو العبَّاس أحمَدُ بنُ الشيخِ المرحومِ الفقيهِ أبي حَفْصٍ عُمَرَ بنِ إبراهيمَ الحافظ الأنصاريُّ القرطبيُّ رحمه, (٨٥/١٦).

(٧) في (خ) عليه الصلاة والسلام.

من أحدث, والردّ[1] بمعنى المردود[2] أي ذلك الأمر, الُمحَدث الذي أحْدَثهُ هو: مردود عليه, وجوزّ بعض الفضلاء أن يرجع ضميرٌ (هوٌ) إلى مْنّ) والمعنى: أنّ من ابتغى زيادةٌ على ذلك الدين الكامل فهو ناقص مردودٌ؛ لأنَّه حاول أمراً غير مرضيٍ, وأقول الأنسبُ على ما خطر بالبال: أن يكون رَاجعاً إلى الإحداث المفهوم من أحدث على طبق هو أَقربُ للتقوى, فلا احتِياجَ حينئذ إلى أن يكون الَّردُ بمعنى المردود, والمعنى: منَ رأَم إحداث أمر ديني زائداٍ على ذلك الدين, فذلك الإحداث في الحقيقة ردّ أي بمثابة ردّ له قلنا: على هذا مندوحة[3] عن ارتكاب التجوز بجعل المصدر على معنى المفعول, وأمّا الحديث الآخر فما رُوى عن جابر رضي الله عنه: قال النبي عليه الصلاة والسلام: ((«أمّا بعد فإنّ خيرَ الحديث كتابُ الله، وخيرُ الهدَى هَدِي محمد وشَرُّ الأمورِ محدثاتها وُكلُّ بدعةٍ ضلالةٍ»)) الحديث[4]. الهدى ههنا روي بفتح الهاء وسكون الدال وبضم الهاء وفتح الدال وهو رواية مسلم، والأول رواية غيره، والهُدى بالضم: الدلالة الموصلة أو الدلالة على ما يُوصّله على اختلاف القولين المشهورين, وأمَّا الهَدى بالفتح فهو الطريق والسيرة يقال: هَدَى هَدْىَ فلانٍ إذا سار سيرته في تهادت المرأة[5] في مشيتها إذا تبخترت وهو مصدر يقع موقع المفرد وغيره ويستعمل في السَّيرةَ الحَسنَة [أ/٢] والمراد بالهدى الأول في الحديث: الجمع، وبالثاني: المفرد كأنه قال: خير الطرائق طريقة محمد ﷺ وقوله ((شَرُّ الأمورِ)) يروى بالنَّصبِ, والرفع والمحدثات[6]: جمع مُحدَثة وقولهُ ((كُلُّ بْدعةٍ ضَلالةٍ)) الظاهر من هذا أَنْ يكون جميع أقسام البدع قبيحة مردودة, وإنْ تكَّلف بعضهم جوز كونه عاماً مخصوصاً فليتأمل.

(١) «قَوْلُهُ ﷺ «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هذا ماليس مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ» وَفِي الرِّوَايَةِ الثَّانِيَةِ مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ قَالَ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ الرَّدُّ هُنَا بِمَعْنَى الْمَرْدُودِ وَمَعْنَاهُ فَهُوَ بَاطِلٌ غَيْرُ مُعْتَدٍّ بِهِ وَهَذَا الْحَدِيثُ قَاعِدَةٌ عَظِيمَةٌ مِنْ قَوَاعِدِ الْإِسْلَامِ وَهُوَ مِنْ جَوَامِعِ كَلِمِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّهُ صَرِيحٌ فِي رَدِّ كُلِّ الْبِدَعِ وَالْمُخْتَرَعَاتِ ...», ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج, أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي , «ت: ٦٧٦هـ», (١٦/١٢).

(٢) «وَالرَّدّ بِمَعْنى الْمَرْدُود», كشف المشكل من حديث الصحيحين, (٢٥٨/٤).

(٣) المندوحة: السعة. يقال: نَدَحْت الشيء إذا وَسَّعته., الزاهر في معاني كلمات الناس, الزاهر في معاني كلمات الناس, محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، أبو بكر الأنباري (ت: ٣٢٨هـ), (٢٨١/١).

(٤) صحيح مسلم, كتاب الجمعة, بَابُ تَخْفِيفِ الصَّلَاةِ وَالْخُطْبَةِ, (٥٩٢/٢), ٨٦٧.

(٥) تَهَادَتِ المَرأةُ فِي مَشْيها، إِذَا تَمايَلَتْ. وكُلُّ مَن فَعَل ذَلِكَ بأحَدٍ فَهُوَ يُهَادِيهِ, النهاية في غريب الحديث والأثر, مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ), (٢٥٥/٥).

(٦) «والمحدثات بِفَتْحِ الدَّالِّ جَمْعُ مُحْدَثَةٍ وَالْمُرَادُ بِهَا مَا أُحْدِثَ وَلَيْسَ لَهُ أَصْلٌ فِي الشَّرْعِ وَيُسَمَّى فِي عُرْفِ الشَّرْعِ بِدْعَةً وَمَا كَانَ لَهُ أَصْلٌ يَدُلُّ عَلَيْهِ الشَّرْعُ فَلَيْسَ بِبِدْعَةٍ فَالْبِدْعَةُ فِي عُرْفِ الشَّرْعِ مَذْمُومَةٌ بِخِلَافِ اللُّغَةِ فَإِنَّ كُلَّ شَيْءٍ أُحْدِثَ عَلَى غَيْرِ مِثَالٍ يُسَمَّى بِدْعَةً سَوَاءٌ كَانَ مَحْمُودًا أَوْ مَذْمُومًا وَكَذَا الْقَوْلُ فِي الْمُحْدَثَةِ وَفِي الْأَمْرِ الْمُحْدَثِ», فتح الباري شرح صحيح البخاري, أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي, (٢٥٣/١٣).

توطئة: اعلم أنَّ البِدَعَ قَسَّموها إلى حَسنَةٍ بأن تكون واجبة[1] ومندوبة[2] ومباحة[3] وقبيحة[4] بأن تكون مُحَرَّمةٌ ومكروهة.

واجبتها: مثل نظم أدلة المتكلمين للرد, على المبتدعين والاشتغال بعلم النحو, والبيان بناء على ما لا يتم الواجب إلَّا به.

والمندوبة: مثل تصنيف الكتب وإحداث المساجد والمدارس.

والمباحة: كالتبسط في ألوان الأطعمة والألبسة.

والمحرمة: مثل مذاهب المخالفين.

والمكروهة: مثل زخرفة المساجد, وتزويق المصاحف، وروى البيهقي[5] عن الشافعي[6] رضي الله تعالى عنه[7] ((أَنّ المحدثات من الأمور ضربان مما أَحدث مما يخالف كتاباً أو سنة أو أثراً أو إجماعاً فهذه البدعة الضلالة، وما (أَحْدَثَ) ولا خلاف لأحد فيه من المذكورات فهذه محدثة غير مذمومة, وقال

(١) «الواجب من حيث وصفه بالوجوب ما يثاب على فعله ويعاقب على تركه», شرح الورقات في أصول الفقه, جلال الدين محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم المحلي الشافعي (ت: ٨٦٤هـ), (٧١/١).

(٢))) «الْمَنْدُوب: مَا يُثَاب على فعله وَلَا يُعَاقب على تَركه», الأنجم الزاهرات على حل ألفاظ الورقات في أصول الفقه, شمس الدين محمد بن عثمان بن علي المارديني الشافعي (ت: ٨٧١هـ), (٨٩/١).

(٣) «المباح من حيث وصفه بالإباحة ما لا يثاب على فعله وتركه، ولا يعاقب على تركه وفعله أي ما لا يتعلق بكل من فعله وتركه ثواب ولا عقاب», شرح الورقات في أصول الفقه, (٧٣/١).

(٤) «أَنَّ مَا يَحْرُمُ وَيُنْهَى عَنْهُ مِنْ الْبِدَعِ هُوَ الْمُرَادُ بِالْبِدْعَةِ الْقَبِيحَةِ فِي كَلَامِ النَّوَوِيِّ», الفروق = أنوار البروق في أنواء الفروق, أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: ٦٨٤هـ), (٢٢١/٤).

(٥) هُوَ الحَافِظُ العَلاَّمَةُ الثَّبْتُ الفَقِيْهُ شَيْخُ الإِسْلاَمِ أبو بكر؛ أحمد ابن الحُسَيْنِ بنِ عَلِيِّ بنِ مُوْسَى الخُسْرَوْجِرديُّ الخُرَاسَانِيُّ. وُلِدَ فِي سَنَةِ أَرْبَعٍ وَثَمَانِيْنَ وَثَلاَثِ مائَة فِي شَعْبَانَ. وَسَمِعَ: وَهُوَ ابْنُ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً مِنْ: أَبِي الحَسَنِ مُحَمَّدِ بنِ الحُسَيْنِ العَلَوِيِّ؛ صَاحِبِ أَبِي حَامِدٍ بن الشَّرْقِيِّ وَهُوَ أَقدمُ شَيْخٍ عِنْدَهُ, مرض وحضرت المنية ، فتوفي في عاشر شهر جمادى الأولى ، سنة ثمان وخمسين وأربعمائة فغسل وكفن، وعمل له تابوت، فنقل ودفن ببيهق، وهي ناحية قصبتها خسروجرد، هي محتده، وهي على يومين من نيسابور، وعاش أربعا وسبعين سنة, سير أعلام النبلاء, شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ), (٣٦٣/١٣-٣٦٦).

(٦) مُحَمَّدُ بنُ إِدْرِيْسَ بنِ العَبَّاسِ بنِ عُثْمَانَ بنِ شَافِعِ بنِ السَّائِبِ بنِ عُبَيْدِ بنِ عَبْدِ يَزِيْدَ بنِ هِشَامِ بنِ المُطَّلِبِ بنِ عَبْدِ مَنَافٍ بنِ قُصَيِّ بنِ كِلاَبِ بنِ مُرَّةَ بنِ كَعْبِ بنِ لُؤَيِّ بنِ غَالِبٍ (١٥٠ هـ - ٢٠٤ هـ/ ٧٦٧م - ٨٢٠م)، الإِمَامُ عَالِمُ العَصْرِ نَاصِرُ الحَدِيْثِ فَقِيْهُ المِلَّةِ أَبُو عَبْدِ اللهِ القُرَشِيُّ، ثُمَّ المُطَّلِبِيُّ الشَّافِعِيُّ، المَكِّيُّ، الغَزِّيُّ المَوْلِدِ نَسِيْبُ رَسُوْلِ اللهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَابْنُ عَمِّهِ، فَالمُطَّلِبُ هُوَ أَخُو هَاشِمٍ وَالِدِ عَبْدِ المُطَّلِبِ. اتَّفَقَ مَوْلِدُ الإِمَامِ بِغَزَّةَ وَمَاتَ أَبُوْهُ إِدْرِيْسُ شَابّاً فَنَشَأَ مُحَمَّدٌ يَتِيْماً فِي حَجْرِ أُمِّهِ، فَخَافَتْ عَلَيْهِ الضَّيْعَةَ فَتَحَوَّلَتْ بِهِ إِلَى مَحْتِدِهِ، وَهُوَ ابْنُ عَامَيْنِ فَنَشَأَ بِمَكَّةَ، وَأَقْبَلَ عَلَى الرَّمْيِ حَتَّى فَاقَ فِيْهِ الأَقْرَانَ، وَصَارَ يُصِيْبُ مِنْ عَشْرَةٍ أَسْهُمٍ تِسْعَةً ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى العَرَبِيَّةِ وَالشِّعْرِ، فَبَرَعَ فِي ذَلِكَ وَتَقَدَّمَ. ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الفِقْهُ فَسَادَ أَهْلَ زَمَانِهِ. سير أعلام النبلاء, (١٨م٢٣٦- ٢٨٠).

(٧) ينظر: مناقب الشافعي, البيهقي؛ أحمد بن الحسين بن علي، أبو بكر, (٤٦٩/١), وذكره ابن حجر في فتح الباري شرح صحيح البخاري, (٢٥٣/١٣).

عمر رضي الله تعالى عنه[1] في قيام رمضان: نعمت البدعة، هذه))[2] يعني أنهَّا محدثة لم يكن, وما كان فيها رد لما مضى إلى هنا كلام الشافعي[3] وكذلك أفتى العز بن عبد السلام[4] [5]، والنووي[6] [7] فيما أحدث بعضهم من تخصيص المصافحة بصلاتي الصبح والعصر بأنه بدعة حسنة[8].

تذنيب[9] أقول ظهر لك ممّا سمعته أنَّ البدعة منها ماهي حسنة مقبولة، ومنها ماهي قبيحةٌ مردودةٌ, فيرد عليه أنَّ ماهي قبيحة منها يكون قُبحها إمَّا لأجل كونها محدّثة أو لأمر آخر يستوجب ذلك القبح, فعلى الأول: يلزم أن يكون جميع ما كانت محدثة كذلك قبيحة مردودة, وعلى الثاني: يلزم أن لا تكون لحدوثها مدخل في قبحها فيلزم أن لا يترتب على البدعيّة شيء من الحسن, والقبح, وهو خلاف ما يستفاد من صريح الحديثين المذكورين, وما يقتضي مساق كلامهم, إلاَّ إنَّ نقول أن البِدعَة عند من قسمها إلى حسنة, وقبيحة, أَنما هي كُلُّ أمرٍ مُحْدثٍ لم يكن ممّا تلقّوه عن النبي عليه الصلاة والسلام, فما لها مستند شرعي منها: فبدعة حسنة, وما ليس لها مستندٌ كذلك, فبدعة قبيحة فعلى هذا القول:

---

(١) قول امير المؤمنين عمر رضي الله عنه (نعمت البدعة هذه), أنه أصل في أمر مشروع, وقد عمل به النبي صلى الله عليه وسلم وهو الاجتماع على صلاة التراويح فهي فعلت بعد الترك؛ وذلك لزوال السبب, ولم تبتدع من غير أصل, وهذا الكلام يؤكد أن مراده البدعة اللغوية في قوله رضي الله عنه (نعمت البدعة هذه), هو المعنى اللغوي.

(٢) ((مناقب الشافعي, البيهقي, (١/ ٤٦٩).

(٣) «وَمُرَادُ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ قَبْلُ: أَنَّ الْبِدْعَةَ الْمَذْمُومَةَ مَا لَيْسَ لَهَا أَصْلٌ مِنَ الشَّرِيعَةِ يُرْجَعُ إِلَيْهِ، وَهِيَ الْبِدْعَةُ فِي إِطْلَاقِ الشَّرْعِ، وَأَمَّا الْبِدْعَةُ الْمَحْمُودَةُ فَمَا وَافَقَ السُّنَّةَ، يَعْنِي: مَا كَانَ لَهَا أَصْلٌ مِنَ السُّنَّةِ يُرْجَعُ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا هِيَ بِدْعَةٌ لُغَةً لَا شَرْعًا، لِمُوَافَقَتِهَا السُّنَّةَ «, جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم, زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي (ت: ٧٩٥هـ), (١٣١/٢).

(٤) عبد الْعَزِيز بن عبد السَّلَام بن أبي الْقَاسِم بن حسن بن مُحَمَّد ابْن مهذب السّلمِيّ شيخ الْإِسْلَام وَالْمُسْلِمين وَأحد الْأَئِمَّة الْأَعْلَام سُلْطَان الْعلمَاء إِمَام عصره بِلَا مدافعة الْقَائِم بِالْأَمر بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْي عَن الْمُنكر فِي زَمَانه المطلع على حقائق الشَّرِيعَة وغوامضها الْعَارِف بمقاصدها لم ير مثل نَفسه وَلَا رأى من رَآهُ مثله علما وورعا وقياما فِي الْحق وشجاعة وَقُوَّة جنان وسلاطة لِسَان ولد سنة سبع أَو سنة ثَمَان وَسبعين وَخَمْسمِائة, أطال الله عمره حتى مات عن عمر يناهز الثمانين بنحو ثلاث سنوات قبل عصر يوم السبت ٩ جمادى الأولى ٦٦٠ هـ / ١٨ إبريل ١٠٦٦ م، ثم دفن يوم الأحد قبل الظهر ودفن بسفح المقطم, طبقات الشافعية الكبرى, تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: ٧٧١هـ), (٢٠٩/٨).

(٥) قواعد الأحكام, (٢٢٠٥/٢).

(٦) النَّوَوِي (٦٣١ - ٦٧٦ هـ = ١٢٣٣ - ١٢٧٧ م) يحيى بن شرف بن مري بن حسن الحزامي الحوراني، النووي، الشافعيّ، أبو زكريا، محيي الدين: علامة بالفقه والحديث. مولده ووفاته في نوا (من قرى حوران، بسورية) واليها نسبته. تعلم في دمشق، وأقام بها زمنا طويلا, الأعلام, خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت: ١٣٩٦هـ), (١٤٩/٨).

(٧) المسائل المنثورة أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي «ت: ٦٧٦هـ», ترتيب: تلميذه الشيخ علاء الدين بن العطار, (٥٦/١).

(٨) قال العز بن عبد السلام : «وَلِلْبِدَعِ الْمُبَاحَةِ أَمْثِلَةٌ. مِنْهَا: الْمُصَافَحَةُ عَقِيبَ الصُّبْحِ وَالْعَصْرِ», ينظر: قواعد الأحكام, (٢٠٥/٢).

(٩) «التذنيب: جعل شيء عقب شيء لمناسبة بينهما لغير احتياج إلى أحد الطرفين», ينظر: التعريفات للجرجاني, «ت ٨١٦هـ», (ص٥٧).

تكون البدعة هي الأمر المحدث الذي بعضها حسنة, وبعضها قبيحة, فالبدعة بمنزلة الجنس, وكُلٌّ مِنَ الحَسنة, والقبيحة بمنزلة الفصل لها.

تذييل التذنيب تمسك بعضهم بماروى الترمذي[1] عن نافع قال: عطَسَ رَجُل الى جنب ابن عمر رضي الله عنهما فقال الحمد لله والسلام على رسول الله، فقال ابن عمر: وأنا أقول الحمد لله والسلام على رسول الله ولكن ما هكذا علَّمنا رسَولُ الله عليه السلام أنْ نَقولَ إذا عطِسنا وإنَّما علَّمنا أن نقول: الحمد لله علىٰ كُلْ حالٍ[2] وكذلك ما رواه أبي داود[3] عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فَثَوَّبَ[4] رَجُلٌ فِي الظُّهْرِ أَوِ الْعَصْرِ، رجل في الظهر والعصر يعني قال: بعد الآذان على باب المسجد الصلاة قَالَ: اخْرُجْ بِنَا فَإِنَّ هَذِهِ بِدْعَةٌ[5] انتهى.

فعلى هذا يكون جميع المحدثات بدعة قبيحة بل كلّ ما طرأ عليه التخصيص بوقت معيّن مما تلقوه عنه عليه السلام غير مخصوص بذلك مثل تسليم ذلك العاطس أيضاً من البدع القبيحة فكل ما هو محدث أصله أو تعيينه بوقتٍ معيّنٍ تعيينا مُحدثا بدعة وكل بدعة قبيحة بلا فصل.

تتمّة التذييل[6] لا يخفى عليك أنَّ كلاّ من القولين السابقين وإنْ كان مُستنداً على ما يصلح أنْ يَتمسكَ به إلاّ أنَّه تَرد على كُلَّ منهما شبه, فهذا القول الأخير مع كونه أَحوط موافقاً لما هو المستفاد من الحديثيين, يؤيده منعهم عن التشريع فيما لم ينقل, تَرِدُ عليه شبهات منها: لزوم أنْ يكون بعض الأمور مع

---

(١) التِّرْمِذِيُّ مُحَمَّدُ بنُ عِيْسَى بنِ سَوْرَةَ بنِ مُوْسَى بنِ الضَّحَّاكِ وَقِيْلَ: هُوَ مُحَمَّدُ بنُ عِيْسَى بنِ يَزِيْدَ بنِ سَوْرَةَ بنِ السَّكَنِ: الحَافِظُ، العَلَمُ، الإِمَامُ، البَارِعُ، ابْنُ عِيْسَى السُّلَمِيُّ، التِّرْمِذِيُّ الضَّرِيرُ، مُصَنِّفُ (الجَامِعِ) ، وَكِتَابَ (العِلَلِ) ، وَغَيْرَ ذَلِكَ. اخْتُلِفَ فِيْهِ، فَقِيْلَ: وُلِدَ أَعْمَى، وَالصَّحِيْحُ أَنَّهُ أَضَرَّ فِي كِبَرِهِ، بَعْدَ رِحْلَتِهِ وَكِتَابَتِهِ العِلْمَ. وُلِدَ: فِي حُدُوْدِ سَنَةِ عَشْرٍ وَمائَتَيْن ومَاتَ أَبُو عِيْسَى فِي ثَالِثِ عَشَرِ رَجَبٍ، سَنَةَ تِسْعٍ وَسَبْعِيْنَ وَمائَتَيْن بِتِرْمِذَ, سير أعلام النبلاء, (١٣/ ٢٧٠-٢٧٧).

(٢))) «عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ رَجُلاً عَطَسَ إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ ، فَقَالَ : الحَمْدُ لِلَّهِ ، وَالسَّلاَمُ عَلَى رَسُولِ اللهِ قَالَ ابْنُ عُمَرَ وَأَنَا أَقُولُ الحَمْدُ لِلَّهِ وَالسَّلاَمُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ، وَلَيْسَ هَكَذَا عَلَّمَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَلَّمَنَا أَنْ نَقُولَ : الحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ. هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ زِيَادِ بْنِ الرَّبِيعِ., ينظر: «سنن الترمذي», لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي, «٢٧٩هـ», ابواب الأدب: بَابُ مَا يقول العَاطِسِ إذا عطس, (٣٧٨/٤), ٢٧٣٨,وقال ابو عيسى: هذا حديث غريب لا نعرفه الَّا من هذا الوجه.

(٣) في النسختين (ابن) والصواب ما أثبتّناه.

(٤) فثوب رجل في الظهر معناه: أنه خرج إلى باب المسجد ونادى: الصلاة رحمكم الله, شرح سنن أبي داود, عبد المحسن العباد, (٤١٨/٣).

(٥) سنن أبي داود سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني, باب في التثويب, ٥٣٨, (٢٠٣/١), قال المحقق الأرناؤوط: حديث حسن.

(٦) «التذييل: تعقيب جملة بجملة مشتملة على معناها للتأكيد», ينظر: كتاب التعريفات, علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: ٨١٦هـ), (ص٥٧), والتوقيف على مهمات التعاريف, زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت: ١٠٣١هـ), (٩٤/١).

عدم كَونها محدثة بدعة بمجرد تخصيصهم إيّاه بوقت[1] لم يكن مخصوصاً به, ولا يخفى سماجته على ما علمته ومنها: إنَّ مثل تصنيف الكتب الشرعيّة, وإحداث المساجد, والمدارس, ونظم أدلّة المتكّلمين للرّد على المبتدعين ممّا عدوه من البدع الحسنة, بل ما هي من المندوبات, والواجبات يلزم كُونها من البدع القبيحة، ومنها أن تمسّكهم بما رُوِي عن ابن عمر رضي الله عنهما يمكن أنَّ يقال: فيه إنَّ بعض ما هو معصية بالنسبة إلى من هو في درجة رفيعة من المعرفة بالله, وعظيم سلطانه, وقوة بطشه مما يحملهم من الإشفاق من مؤاخذته, قد يكون حسنة بالنسبة إلى من هو منحّطّ عن تلك الدرجة, كما في القول المشهور حسنات الأبرار سيئات المقربين، ومنها أنَّ ابن عمر رضي الله عنهما يجوز أن يكون إنكاره لذلك العاطس مبنّياً على ما روي أنَّه ﷺ: ((قال لا تذكروني))[2] في ثلث مواطن عند العطاس والذبيحة والتعجب»[3]، وروي بعد تسمية الطعام بدل التعجب اخرجه الديلمي في مسنده[4] وإنْ كان فيه من اتهم بالوضع, ومنها أنّ ما تمسّكوا به في ذلك معارض بما روي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه روى عن النبي ﷺ قال: ((من عطس فقال الحمد لله على كُلّ حال وصلّى الله على محمد وعلى أَهل بيته أخرج الله عز وجل من منخره الأيسر طائراً[5] يقول اللهم اغفر لقائلها» أخرجه الديلمي في الفردوس بسند لابأس به[6], بل قد روى بعضهم عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رجلاً عطس عنده فحمد الله فقال أنه ابن عمر لقد[7] بخلت هلا حيث حمدت الله تعالى صليت على نبيه حتى أن البيهقي[8] رجّح استحباب الصلاة على النبي

---

(١) في (خ) على ما علمته.

(٢) جاء في الحديث (لا تذكروني) بدل (لا يذكروني).

(٣) «وهذا الحديث لا يصح، فإنه من حديث سليمان بن عيسى السجزي، عن عبد الرحيم بن زيد العمي، عن كثير، عن عويد، عن أبيه, عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره، وله ثلاث علل: إحداها: تفرد سليمان بن عيسى به, قال البيهقي: وهو في عداد من يضع الحديث. الثانية: ضعف عبد الرحيم العمي الثالثة: انقطاعه.». جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام, محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ), (٤٢٤/١).

(٤) الفردوس بمأثور الخطاب, شيرويه بن شهردار بن شيرو يه بن فناخسرو، أبو شجاع الديلميّ الهمذاني (ت: ٥٠٩هـ), (٥٧/٥), ٧٤٥٠.

(٥) في (خ) طايرا.

(٦) «أخرجه الديلمي في مسند الفردوس له بسند ضعيف وعند ابن بشكوال من حديث ابن عباس مرفوعاً مثله إلى قوله الأيسر وقال بعده طيراً أكبر من الذباب وأصغر من الجراد يرفرف تحت العرش يقول اللهم اغفر لقائلها، وسنده كما قال المجد اللغوي لا بأس به سوى أن فيه يزيد بن أبي زياد وقد ضعفه كثيرون لكن أخرج له مسلم متابعة, القَولُ البَدِيعُ في الصَّلاةِ عَلَى الحَبِيبِ الشَّفِيعِ, شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ), دار الريان للتراث, (٢٢٥/١).

(٧) جاء في الأثر (قد) بدل (لقد).

(٨) ينظر: شعب الإيمان أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي, باب في تشميت العاطس, (٢٤/٧), قال البيهقي: الإسنادان الأولان أصح من رواية زياد بن الربيع و فيهما دلالة على خطأ رواية ابن الربيع و قد قال البخاري فيه نظر.

عند العطاس[1] واتبعته جماعة[2], وأمَّا القول الأول وإن كان سالماً عمّا يلزم القول الثاني إلّا أنه ترد عليه أيضاً شبهات منها ارتكاب التكلف في تأويل الحديثين والصيرورة إلى التجوز وتخصيص العمومات مع عدم مساعدة اللفظ على مقتضى قاعدة الأصول فافهم, ومنها سماجة ادعاء الحسن والقبول لما هو من أقسام البدعة مع اعترافهم أنها عند الإطلاق لا يتناول إلا المحدثات القبيحة إذ لاشكَّ انَّهَ مما تستبعده الطباع السليمة والعقول المستقيمة ولا سيمّا أنّ كثيراً من الفقهاء صرحوا بأن البدعة مرادفة للمكروه عند محمد والمكروه عنده حرام لم يلفظ به لعدم القاطع ولو سلمنا [أ/] أنها إنما[3] ترادف المكروه التنزيهي لا لحسن على هذا أيضاً ادعاء الحسن والقبول وأنّ بعضها واجبة ومندوبة كما لا يخفى ومنها أَن مبنى تقسيمها إلى الأقسام المذكورة إنما هو على أن تكون البدعة قد تكون من الأمور العادية كما يشعر بذلك تمثيلهم تلك الأقسام بمثل التبسط في ألوان الأطعمة مع أن قوله عليه السلام في أمرنا هذا صريح في أن البدعة إنما تكون[4] في الأمور التعبدية فقط.

نتيجة المرام يمكن تحرير المقام بحيث لا يرد عليه شيء مما ورد على القول الأول والقول الثاني فنقول:

إنّ تلك الأمور أعني جميع الأقوال والأعمال الدائرة بين أن يكون بدعة وغير بدعة لامحالة إمّا عادية أو تعبدّية فالعادية منها إما تتضمن مفسدة في الدين أو لا تتضمن فعلى الأول يكون بدعة قبيحة وعلى الثاني مباحة مثل التبسط في ألوان الاطعمة بل لو لوحظ فيها التقوى للعبادات يجوز أن يكون منها ما هي مندوبة وماهي واجبة, إن كانت تلك المصلحة الملحوظة من المندوبات أو الواجبات وأمّا الأمور التعبدية فعلى تقدير أن لا يكون مماّ تلقوه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يخلو إمّا أن يكون لها مستند شرعي أو لا يكون له مستندٌ كذلك الثانية لاشكَّ أنّها بدعة قبيحة اتفاقاً والأولى ينبغي أن لا تكون بدعة أصلاً إذ كثر الأحكام الاجتهادية المستنبطة من الأدلة الشرعّية من هذا القبيل وأمّا على تقدير أن يكون مما تلقوه عن النبي عليه السلام فإن هي مما عملوا بها كما تلقوها فليست هي بدعة اتفاقاً وإن هي مما خصّصوا اتيانه بوقت مخصوص بعد ما تلقوه غير معيَّنٍ ولا مخَّصص بذلك الوقت فالأظهر الأنسب أن لا يكون بدعةٌ أيضاً كتخصيصهم المصافحة المسنونة أصلها بما بعد صلاتي الصبح والعصر كما سبق ذكره.

---

(١) «ونازعهم في ذلك آخرون، وقالوا: لا تستحب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم عند العطاس، وإنما هو موضع حمد الله وحده، ولم يشرع النبي صلى الله عليه وسلم عند العطاس إلا حمد الله تعالى. والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإن كانت من أفضل الأعمال وأحبها إلى الله، فلكل ذكر موطن يخصه لا يقوم غيره مقامه فيه», ينظر: جلاء الأفهام, محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية, (٧٧/٥).

(٢) «فذهب إلى هذا جماعة, منهم أبو موسى المديني، وغيره», جلاء الأفهام, (٧٧/٥).

(٣) (انما) سقطت من (خ).

(٤) في (خ) يكون.

فتتلخص مما أسمعته لك لو كنت أمعنت النظر فيه أنَّها أي البدعة كلُّ أمرٍ مُحدثٍ يتضمن مَفسدَة في الدين ولا يكون لها مستندٌ شرعيٌّ, أعنى أنّها إن كانت من الأمور العادية فهي عبارة عن تضمنها مفسدة دينية, و إن كانت من الأمور التعبدية فعبارة عماّ ليس لها مستندٌ شرعيٌّ منها فكل بدعة قبيحة لا بمعنى أن يكون ما عدت بدعة حسنة بمقتضى القول الأول بدعة قبيحة بل بمعنى أن لا يكون بدعة أصلاً فهذا القول الثالث المختار مع كونه موافقاً لما هو المستفاد من صريح الحديثين المذكورين لا يرد عليه شيء مماّ يرد على القول الأول وعلى القول الثاني من الشبهات الواردة التي اسمعناكها, فالله المستعان وعليه التكلان والصلاة والسلام على نبيّنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

والهدى تمت الرسالة بعون الله في أوائل ذي الحجة الشريفة المنتظمة في سلك شهور سنة ست ومائة وألف من هجرة سيد الأنام محمد عليه السلام بيد الفقير المعترف بالتقصير خليل بن حسين الحقير ورتبا والمنهاج من نسخة مؤلفها حفيد الدهر العارف افندي سلمه الله.

المصادر والمراجع

١- الأعلام, خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت: ١٣٩٦هـ), دار العلم للملايين, ط١٥. أيار / مايو ٢٠٠٢م.

٢- الأنجم الزاهرات على حل ألفاظ الورقات في أصول الفقه, شمس الدين محمد بن عثمان بن علي الماردِيني الشافعي (ت: ٨٧١هـ), المحقق: عبد الكريم بن علي محمد بن النملة, مكتبة الرشد - الرياض, ط٣، ١٩٩٩م.

٣- تاج العروس من جواهر القاموس, محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (ت: ١٢٠٥هـ), المحقق: مجموعة من المحققين, دار الهداية.

٤- التعريفات للجرجاني, «ت ٨١٦هـ» المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر, دار الكتب العلمية بيروت, ط١, ١٤٠٣ه/١٩٨٣م.

٥- تهذيب اللغة, محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (ت: ٣٧٠هـ), المحقق: محمد عوض مرعب, دار إحياء التراث العربي - بيروت,ط١، ٢٠٠١م, (٢٥٩/٥).

٦- التوقيف على مهمات التعاريف, زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت: ١٠٣١هـ), عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت- القاهرة, ط١، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

٧- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم, زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ), المحقق: شعيب الأرناؤوط - إبراهيم باجس, مؤسسة الرسالة - بيروت, ط٧، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

٨- جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام, محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ), المحقق: شعيب الأرناؤوط - عبد القادر الأرناؤوط, دار العروبة - الكويت, ط٢، ١٤٠٧ - ١٩٨٧م.

٩- الزاهر في معاني كلمات الناس, الزاهر في معاني كلمات الناس, محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، أبو بكر الأنباري (ت: ٣٢٨هـ), المحقق: د. حاتم صالح الضامن, مؤسسة الرسالة - بيروت, ط١، ١٤١٢ هـ -١٩٩٢.

١٠- سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر للحسيني, دار البشائر الإسلامية و دار ابن حزم، ط ٣.

١١- سنن أبي داود سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني, دار الفكر , تحقيق محمد محيي الدين,

باب في التثويب, ٥٣٨.

١٢- سنن الدارمي , تحقيق: حسين سليم, دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية, ط١، ١٤١٢ هـ/٢٠٠٠م.

١٣- الجامع الكبير المسمى سنن الترمذي», لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي, «ت٢٧٩هـ», تحقيق : بشار عواد معروف, دار الغرب الإسلامي- بيروت, د. ط, ت. ط, ١٩٩٨م.

١٤- سير أعلام النبلاء, شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ), دار الحديث- القاهرة, ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

١٥- شرح الورقات في أصول الفقه, جلال الدين محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم المحلي الشافعي (ت: ٨٦٤هـ), قدَّم له وحققه وعلَّق عليه: الدكتور حسام الدين بن موسى عفانة, صف وتنسيق: حذيفة بن حسام الدين عفانة, جامعة القدس، فلسطين, ط١، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

١٦- شعب الإيمان أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي, تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية - بيروت, ط١، ١٤١٠ه.

١٧- صحيح الامام البخاري, محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت: ٢٥٦هـ) حسب ترقيم فتح الباري, دار الشعب - القاهرة, ط١، ١٤٠٧ - ١٩٨٧.

١٨- صحيح الإمام مسلم بن الحجاج «ت: ٢٦١هـ», المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي, دار إحياء التراث العربي, بيروت.

١٩- طبقات الشافعية الكبرى, تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: ٧٧١هـ), المحقق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو, هجر للطباعة والنشر والتوزيع, ط٢، ١٤١٣هـ.

٢٠- فتح الباري شرح صحيح البخاري, أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي, دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩.

٢١- الفردوس بمأثور الخطاب, شيرويه بن شهردار بن شيرو يه بن فناخسرو، أبو شجاع الديلميّ الهمذاني (ت: ٥٠٩هـ), المحقق: السعيد بن بسيوني زغلول, دار الكتب العلمية - بيروت, ط١، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م.

٢٢- الفروق = أنوار البروق في أنواء الفروق, أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: ٦٨٤هـ), عالم الكتب, الطبعة: ب ط, ب ت.

٢٣- القاموس المحيط, مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (ت: ٨١٧هـ), تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة, بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي, مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان, ط٨، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥م.

٢٤- القَولُ البَدِيعُ في الصَّلاةِ عَلَى الحَبِيبِ الشَّفِيعِ, شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ), دار الريان للتراث.

٢٥- كتاب التعريفات, علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: ٨١٦هـ).

٢٦- كشف المشكل من حديث الصحيحين جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي «ت: ٥٩٧هـ», تحقيق: علي حسين البواب, دار الوطن, الرياض.

٢٧- المسائل المنثورة أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي «ت: ٦٧٦هـ», ترتيب: تلميذه الشيخ علاء الدين بن العطار, تحقيق وتعليق: محمد الحجار دار البشائر الإسلامية ، بيروت, ط٦، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م.

٢٨- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير, أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت: نحو ٧٧٠هـ), المكتبة العلمية - بيروت.

٢٩- معجم اللغة العربية المعاصرة, د أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل, عالم الكتب, ط١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨م.

٣٠- معجم تاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم علي الرضا قره بلوط دار العقبة قيصري تركيا.

٣١- معجم ديوان الأدب, أبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم بن الحسين الفارابي، (ت: ٣٥٠هـ), تحقيق: دكتور أحمد مختار عمر, مراجعة: دكتور إبراهيم أنيس, مؤسسة دار الشعب للصحافة والطباعة والنشر، القاهرة, ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣م.

٣٢- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم, الشيخُ الفقيهُ الإمام أبو العبَّاس أحمَدُ بنُ الشيخِ المرحومِ الفقيهِ أبي حَفْصٍ عُمَرَ بنِ إبراهيمَ الحافظ الأنصاريُّ القرطبيُّ رحمه الله.

٣٣- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج, أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ), دار إحياء التراث العربي - بيروت, ط٢، ١٣٩٢.

٣٤- نفحة الريحانة ورشحة طلاء الحانة محمد أمين بن فضل الله «ت: ١١١١هـ», تحقيق: عبد الفتاح الحلو, دار إحياء الكتب العربية.

٣٥- النهاية في غريب الحديث والأثر, مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ), المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م, تحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي.

٣٦- هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين, إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت: ١٣٩٩هـ), طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية استانبول ١٩٥١, أعادت طبعه بالأوفست: دار إحياء التراث العربي بيروت - لبنان.